

## الإجابة النموذجية لإمتحان مقياس القرارات والعقود الإدارية

السؤال: أجب بصحيح أو خطأ مع تصحيح العبارة الخاطئة فقط؟.

1- القرار الإداري هو عمل مادي يترتب آثار قانوني بإرادة المشرع ( خطأ).

**القرار الإداري هو عمل مادي يترتب آثار قانوني بإرادة الإدارة**

2- ينتهي القرار المعلق على شرط فاسخ من تاريخ تحقق الشرط أي بأثر فوري (خطأ).

**ينتهي القرار المعلق على شرط فاسخ من تاريخ صدوره أي بأثر رجعي .**

3- القرار الإداري جاء فقط لينشئ مركزا قانونيا (خطأ).

**القرار الإداري جاء لينشأ مركزا قانونيا أو يعدل مركزا قانونيا أو يلغي مركزا قانونيا.**

4- يجوز إلغاء قرار إداري فردي مشروع (خطأ).

**القرارات الفردية هي القرارات الخاصة بأفراد معينين بالذات لذا لا يجوز إلغاؤها إذا كانت مشروعة مستوفية لكل أركان مشروعيتها وذلك حفاظا على حقوق الأفراد وحماية لحياتهم.**

5- يمكن للقاضي الإداري أن يحكم في منازعة إدارية تتعلق بالقرار الإداري بسحب القرار الإداري (خطأ).

**يمكن للقاضي الإداري أن يحكم في منازعة إدارية تتعلق بالقرار الإداري بإلغاء القرار الإداري لأن التعديل والسحب هما من حقوق الإدارة العمومية فقط**

6- يعتبر مرور مدة زمنية طويلة على إصدار قرار إداري دليل على تنفيذه (خطأ).

**لا يمكن للإدارة تنفيذ القرار لمجرد أنه مرت مدة زمنية طويلة على إصداره بل ينفذ القرار بعد تبليغه للشخص المعني به أو بعد نشره.**

7- الإلغاء الإداري بسبب عدم مشروعية القرار الإداري أو مشروعيتها. ( صحيح).

8- التعليمات المتعلقة بالمرور هي قرارات فردية (خطأ).

**التعليمات المتعلقة بالمرور هي قرارات تنظيمية**

9- كل القرارات الإدارية تخضع للرقابة القضائية (خطأ).

**القرارات السيادية لا تخضع للرقابة القضائية**

10- تقوم نظرية الموظف الفعلي في الظروف الإستثنائية على ضمان استمرارية سير المرافق العامة ( صحيح).

11- لا يجوز لغير الموظف أو الجهة الإدارية المختصة إصدار القرارات الإدارية تطبيقا لركن الإختصاص الشخصي ( صحيح).

12- تحديد جملة الموضوعات والأعمال التي يجوز لرجل الإدارة أن يصدر بشأنها وفي نطاقها قرارات إدارية من إختصاص الإدارة (خطأ).

**تحديد جملة الموضوعات والأعمال التي يجوز لرجل الإدارة أن يصدر بشأنها وفي نطاقها قرارات إدارية من إختصاص المشرع**

13- إعتد المشرع الجزائري كأصل عام على المعيار العضوي في إعتبار العقد المبرم إداريا ( صحيح).

14- في العقود الإدارية تغلب الصفة الشكلية في التعبير عن الرضا ( صحيح).

15- في عقود الأشغال العامة يجب أن يتم العمل محل الأشغال لحساب شخص معنوي، ويكون الغرض من القيام بالأشغال موضوع العقد تحقيق نفع عام (خطأ).

**في عقود الأشغال العامة يجب أن يتم العمل محل الأشغال لحساب شخص معنوي عام ، ويكون الغرض من القيام بالأشغال موضوع العقد تحقيق نفع عام**

بالتوفيق للجميع.

ملاحظة: نقطة ونصف (1.5) للإجابة الخاطئة، نقطة (1) للإجابة الصحيحة .